

للفريض ان تعدا **اوليهما** اي قل العديدين المختلفين **الاكثر**  
 كالثنتين مع الستة او مع الثمانية او مع العشرة وكالثلاثة مع  
 الستة او مع التسعة او مع اثني عشر ونحوها **ان قيل** كيف  
 يستقيم حد التداخل هذا وان يعيد قل العديدين لاكثرهما في الحال  
 ان العديدين لو كانا مختلفين فاقتهما داخل في اكثرهما سواء عد  
 اقلهما الاكثر او لم يعيد **قلنا** تداخل العديدين المختلفين نجان  
 امدها ان يعيد اقلهما الاكثر والثاني ان لا يعيد فالنوع الاول  
 يسمى بتداخل مطلقاً والنوع الثاني يسمى بتدانياً بحيث اقلهما  
 الاكثر ولا يتوافقان بخبر وهذا التقسيم يراد للاسكال كما ذكره  
 الضوء **اي يقينه** اي اقلهما بمنى لاكثر في الحد **فان قيل**  
 ما الابعاد حيث يترجم بالافناء **قلنا** انما يترجم به لان من العد  
 ما هو عينه في جميع العدد كعد الاربعه التسعة لانها تعد  
 ولم يقينها لانه بقي واحد بعد العد الثمانية فيبين بقوله اي  
 يقينه انه ينبغي ان يعيد الاقل جميع الاكثر في الورد **اول يقول**  
 اي في حد التداخل ان يكون **اكثر العديدين** فيه **منقسما على**  
**الاقل قسمه صحيحة** وهذا من قبيل تغير اللفظ واتحاد المعنى  
 لان المعنى فيه فيما تقدم وحدلات الاقل منهما اسم الاكثر يكون  
 الاكثر منهما منقسماً على الاقل قسمه صحيحة كالثلاثة مع التسعة  
 فان الثلاثة تعد التسعة اذ اسم التسعة على الثلاثة بحيث

من القسمه

من القسمه ثلثة اسم صحيحة لكل فرد الثلثة وكذلك الاربعين  
 اثني عشر ونحو ذلك **او تقول** اي في تعريف التداخل **ربدي الاقل**  
**مثله** مثلاً او امثاله **بساوي الاكثر** كالاثنتين مع الاربعه  
 ونحو ذلك ليعبر باعتبار العدد كالثلاثة مع التسعة او مع اثني عشر  
 ونحو ذلك وهذا من قبيل تغير اللفظ واتحاد المعنى ايضا تأمل  
**او تقول** اي في حد التداخل ان يكون **الاقل من العديدين**  
**جزء للاكثر** وهذا من قبيل تغير اللفظ واتحاد المعنى ايضا لان  
 الاقل منهما يعيد الاكثر يكون جزء منوره **مثل ثلثة وتسعة**  
 فان الثلثة ثلث التسعة فالثلث العدد جزء لذلك الورد  
 وهذا اي قوله مثل ثلثة وتسعة تمثل لكل ما سبق من حد التداخل  
 على الترادف كما اثبتنا الى ذلك تأمل **واما** قيدنا بالجزء المفرد لان  
 التداخل لا يتصور فيما اذا كان الاقل جزء الاكثر فصاعداً كستة وتسعة  
 ليس بينهما تداخل لان الستة ليست جزءاً مفرداً من التسعة لانها  
 ثلث التسعة وثلث الشيء ليس جزء مفرد من ذلك الشيء بل جزءها  
 وقد شرط في الجزء المفرد ان لا يتجاوز النصف اي نصف الجزء عنده الثلثة  
 مع التسعة كما مر وكالاثنتين مع الثمانية ونحوها فان بينهما  
 تداخل يكون الاقل جزءاً مفرداً من الاكثر كذا المفهوم مما ذكره الضوء  
 ومنهج البرزنجي في شرحه **اي** وفيه نظر لان التداخل بين  
 الستة والتسعة متصور لان تداخل العديدين لو كان احدهما تداخل العديدين

Copyrighted material